



تقرير الحوكمة السنوى

شركة مصر للتأمين التكافلى - ممتلكات ومسئوليات

للعام المالى المنتهى فى 2025



أولاً : البيانات الاساسيه للشركة

مصر للتأمين التكافلى - ممتلكات ومسئوليات			إسم الشركة
مزاولة تأمينات الممتلكات والمسئوليات			غرض الشركة
10 جنيهاً	القيمة الاسمية للسهم	50 سنة تبدأ من 2017/07/19 إلى 2067/07/18	المدة المحددة للشركة
450 مليون جنيه	آخر رأس مال مصدر	قانون التأمين الموحد رقم 155 لسنة 2024	القانون الخاضع له الشركة
95180	رقم السجل التجاري	500 مليون جنيه مصرى	رأس المال المرخص به
		450 مليون جنيه مصرى	آخر رأس مال مدفوع
		28 شارع طلعت حرب - وسط البلد - القاهرة	عنوان المركز الرئيسي
		02-25752353	أرقام الفاكس
		02-23945600	أرقام التليفونات
		www.misr-takaful.com	الموقع الالكتروني
		info@misr-takaful.com	البريد الالكتروني

ثانياً : هيكل الملكية

النسبة %	عدد الأسهم في تاريخ القوائم المالية	المساهمين
41.74%	18,784,230	مصر القابضة للتأمين
20%	9,000,000	مصر لتأمينات الحياة
16.85%	7,580,912	مصر للتأمين
11.04%	4,966,806	صندوق مصر للتمويل والاستثمار
10.37%	4,668,052	الشركة القابضة للأدوية والكيمائيات والمستلزمات الطبية
100%	45,000,000	الإجمالي



ثالثاً : الجمعية العامة

1. الجمعية العامة العادية

- وفقاً للنظام الأساسى لشركة مصر للتأمين التكافلى – ممتلكات ومسئوليات تتعقد الجمعية العامة العادية للنظر فى جدول الأعمال المحدد لها ، وعلى الاخص للنظر فيما يأتى :-
- 1- عرض التقرير السنوى عن نشاط الشركة
 - 2- النظر فى تقرير مراقب الحسابات
 - 3- عرض التقرير السنوى للحوكمة
 - 4- عرض تقرير الهيئة بشأن فحص القوائم المالية .
 - 5- النظر فى تقرير هيئة الرقابة الشرعية
 - 6- المصادقة على المركز المالى وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية .
 - 7- النظر فى توزيع الأرباح على المساهمين والعاملين
 - 8- الموافقة على توزيع الفائض على المشتركين
 - 9- تحديد مكافآت وبدلات أعضاء مجلس الإدارة
 - 10- تعيين مراقب الحسابات ، واعتماد أتعابه
 - 11- النظر فى تعيين هيئة الرقابة الشرعية
 - 12- إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة
 - 13- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة ، والنظر فى تغييرهم
 - 14- النظر فى عقود المعاوضة
 - 15- النظر فى أية موضوعات أخرى ترى الهيئة أو المساهمين عرضها على الجمعية العامة وفقاً للتشريعات الصادرة فى هذا الشأن.



2. الجمعية العامة الغير العادية

- وفقا للنظام الأساسى الخاص بشركة مصر للتأمين التكافلى - ممتلكات ومسئوليات تختص الجمعية العامة غير العادية بتعديل نظام الشركة مع مراعاة ما يأتى :-
- 1- لا يجوز زيادة التزامات المساهمين ويقع باطلا كل قرار يصدر من الجمعية العامة غير العادية يكون من شأنه المساس بحقوق المساهم الاساسية التى يستمدها بصفته شريكاً.
 - 2- اضافة أنشطة جديدة لغرض الشركة على أنه لا يجوز اضافة اغراض تأمينية مكملة لغرض الشركة التأمينى أو غيره إلا بموافقة الهيئة العامة للرقابة المالية.
 - 3- النظر فى اطالة مدة الشركة أو تقصيرها أو حلها قبل موعدها أو تغيير نسبة الخسارة التى يترتب عليها حل الشركة اجبارياً أو ادماج الشركة فى أو مع شركة اخرى بشرط موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية .
- وإذا بلغت خسائر الشركة نصف رأس المال المصدر وجب على مجلس الإدارة أن يبادر إلى دعوة الجمعية العامة غير العادية للنظر فى حل الشركة أو استمرارها ولا ينفذ أى تعديل فى نظام الشركة إلا بصور قرار من الجهة الإدارية بهذا التعديل .



رابعاً : مجلس الإدارة

1. تشكيل مجلس الإدارة

تم تشكيل مجلس إدارة الشركة بما يكفل تمكينه من الاضطلاع بكافة مسؤولياته واختصاصاته على نحو فعال وقد تم مراعاة في تشكيل المجلس الالتزام بقواعد الحوكمة وأفضل الممارسات المهنية ، حيث يشكل الأعضاء غير التنفيذيين غالبية تشكيل المجلس مع مراعاة توافر الكفاءة المهنية والسمعة الطيبة والقدرة على تخصيص الوقت والاهتمام الكافيين لأداء مهامهم ومسؤولياتهم، إلى جانب التأكد من عدم وجود تعارض مصالح، لا سيما بالنسبة للأعضاء المستقلين وغير التنفيذيين، وذلك بما يضمن استقلالية القرار وموضوعيته وبما يحقق مصلحة الشركة وأصحاب المصالح.

وفيما يلي تشكيل مجلس إدارة الشركة لسنة 2025 :

م	إسم العضو	صفة العضو	جهة التمثيل
1	أحمد شوقي فريد السيد الحنك	رئيس مجلس الإدارة- غير تنفيذى	شركة مصر القابضة للتأمين
2	أحمد سيد مرسى	العضو المنتدب والرئيس التنفيذى-من ذوى الخبرة	شركة مصر القابضة للتأمين
3	على عبد السلام على	غير تنفيذى	شركة مصر القابضة للتأمين
4	عبد الناصر محمد حسن	غير تنفيذى	شركة مصر القابضة للتأمين
5	محي الدين عبد المنعم محمد فياض	غير تنفيذى	شركة مصر لتأمينات الحياة
6	نرمين ناجح شاكر	غير تنفيذى	شركة مصر للتأمين
7	داليا أحمد سامى	غير تنفيذى - من ذوى الخبرة	مستقل
8	مصطفى عبد المنعم الحيوان	غير تنفيذى	صندوق مصر للتمويل و الإستثمار
9	شادى إسماعيل محمد فتحى الهلبي	غير تنفيذى	الشركة القابضة للأدوية والكيماويات والمستلزمات الطبية



2. دور مجلس الإدارة ومسئوليته

مجلس إدارة الشركة هو السلطة المهيمنة على شئونها وتصريف أمورها وله إصدار القرارات التي يراها كفيلة لتحقيق أهدافها ، وذلك دون الإخلال باختصاصات الجمعية العامة للشركة ، ويلتزم مجلس الإدارة بأداء واجباته بما يحقق مصلحة الشركة وجميع المساهمين ، وتتمثل مهام ومسئوليات مجلس الإدارة بحد أدنى ما يلي:

1. وضع الأهداف الاستراتيجية للشركة واعتماد الخطط والسياسات العامة لها ، والإشراف على تنفيذها.
2. الإشراف على أداء اللجان المشكلة من مجلس الإدارة ، والإدارة التنفيذية العليا بالشركة.
3. ضمان فعالية جميع السياسات والإجراءات الداخلية بالشركة وتحديثها باستمرار.
4. وضع الآليات والنظم التي تكفل التزام كافة العاملين بالقوانين واللوائح والسياسات الداخلية للشركة ، وكذا اعتماد السياسات والمعايير المهنية الواجب اتباعها من قبل العاملين بما ينعكس على أدائهم وسلوكهم.
5. وضع أنظمة للإنذار المبكر لرصد أية مخالفات وضمن سرعة اتخاذ الإجراءات التصحيحية المناسبة.
6. وضع خطة تدريبية دورية لأعضاء المجلس تتناول التشريعات الحاكمة لعمل الشركة ومنها قواعد الحوكمة وبيان المهام المنوطة بالمجلس ولجانه وأية موضوعات أخرى يراها ضرورية.
7. وضع خطة تدريبية دورية للعاملين بالشركة بما يضمن رفع مستوى كفاءتهم وتطوير مهاراتهم المهنية والفنية.
8. وضع الإجراءات الوقائية والآليات الكفيلة لضمان تدفق المعلومات وحماية أمن وسلامة البيانات داخل الشركة من التلاعب أو الاختراق ، سواء من الداخل أو الخارج ، بما في ذلك تأمين نظم المعلومات والاتصالات.
9. الإشراف على عملية الإفصاح والشفافية في البيانات والتقارير المالية والمحاسبية وضمن نزاهتها.

3. مهام ومسئوليات رئيس مجلس الإدارة

تتمثل أهم مهام ومسئوليات رئيس مجلس إدارة الشركة في الآتي:

1. اتخاذ ما يلزم من إجراءات لضمان فعالية وجودة أداء مجلس الإدارة و وضع ميثاق عمل المجلس ، والتأكد من التزام مجلس الإدارة بإنجاز مهامه بما يحقق مصلحة الشركة ، مع ضرورة تجنب تعارض المصالح والالتزام بأحكام التشريعات السارية .
2. الإشراف على تنظيم أعمال مجلس الإدارة بما في ذلك توجيه الدعوة لانعقاد اجتماعات المجلس ، وإعداد جداول الأعمال ، وترأس الاجتماعات ، والتأكد من تزويد الأعضاء بالمعلومات والتقارير اللازمة .



3. دعوة الجمعية العامة للانعقاد للنظر في جدول الأعمال المحدد لها ، والتأكد من تزويد المساهمين بكافة البيانات والمعلومات اللازمة في المواعيد المقررة لذلك .
4. التأكد من فعالية نظام الحوكمة بالشركة ودعم جهود مجلس الإدارة في الارتقاء بمستوى ومعايير الحوكمة بالشركة.
5. التأكد من أن عملية اتخاذ القرارات داخل المجلس تتم على أساس سليم وبناء على دراية كاملة بالموضوعات المعروضة ، مع ضمان وجود آليات فعالة لتنفيذ تلك القرارات.
6. تشجيع النقاش وضمن إتاحة الفرصة للتعبير عن الآراء المعارضة ومناقشتها في إطار عملية اتخاذ القرار داخل المجلس.
7. تلقي التقارير والتوصيات من كافة اللجان المشكلة من مجلس الإدارة وعرضها على المجلس بصفة دورية لاتخاذ ما يلزم بشأنها ، والتأكد من كفاءة وفعالية أداء هذه اللجان.
8. التأكد من قيام كل أعضاء المجلس بإجراء التقييم الذاتي لأداء مجلس الإدارة وفقاً للمنهجيات المتعارف عليها عالمياً في هذا الصدد.
9. دعوة المسؤولين الرئيسيين عن : الالتزام ، ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ، والمخاطر ، والمراجعة الداخلية ، والخبرة الإكتوارية ، وكذا مراقب حسابات الشركة للاجتماع مع مجلس الإدارة مرة واحدة على الأقل سنوياً وكلما دعت الحاجة إلى ذلك ، ودون حضور أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين بما في ذلك العضو المنتدب/الرئيس التنفيذي.

4. مهام ومسؤوليات العضو المنتدب/الرئيس التنفيذي

- تشمل مهام ومسؤوليات العضو المنتدب/الرئيس التنفيذي بحد أدنى ما يلي :
1. تنفيذ استراتيجية وخطة العمل السنوية للشركة ، وكافة السياسات واللوائح والنظم الداخلية للشركة المعتمدة من مجلس الإدارة
 2. رئاسة العمل التنفيذي بالشركة والإشراف على سير العمل اليومي في جميع أنشطتها واتخاذ القرارات اللازمة بما يحقق انتظام العمل بها وتحقيق أهدافها.
 3. تهيئة بيئة عمل مناسبة تمكن المسؤولين الرئيسيين عن الأنشطة أو الإدارات الآتية : المراجعة الداخلية ، والالتزام ، والمخاطر ، ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب من أداء مهامها باستقلال تام ، ودون أى تدخل في أعمالها .
 4. اقتراح الموضوعات التي تعرض في اجتماعات مجلس الإدارة ، بالتنسيق مع رئيس المجلس .
 5. الإشراف على إعداد ومراجعة التقارير الدورية المتعلقة بنتائج أعمال الشركة وتقييم أدائها ، ومراجعة التقرير السنوي للحوكمة ، وكافة الردود على استفسارات مراقبي الحسابات قبل إعداد هذه التقارير




6. الإشراف على تطبيق قواعد السلوك المهني داخل الشركة ، واقتراح نظم الإثابة والتحفيز وخطة التعاقد الوظيفي بما يعزز ولاء العاملين ويسهم في تعظيم قيمة الشركة.
7. تحديد مهام ومسئوليات كافة العاملين بالشركة ، وفقاً للوائح العمل بالشركة وقرارات مجلس الإدارة .

5. مهام ومسئوليات أمين سر مجلس الإدارة

تشمل اختصاصات أمين السر بحد أدنى ما يلي:

1. تسهيل الاتصال بين أعضاء مجلس الإدارة ، وبين المجلس ولجانه المختلفة والإدارة التنفيذية العليا.
2. إدارة ترتيبات اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المشكلة منه ، ومعاونة رئيس المجلس في إعداد جداول أعمال الاجتماعات ، وتحضير وإرسال المعلومات والتقارير ذات الصلة إلى الأعضاء قبل الاجتماع بمدة كافية.
3. معاونة رئيس المجلس في تحضير اجتماعات الجمعية العامة ومجلس الإدارة وإدارتهما.
4. متابعة استصدار وتنفيذ قرارات مجلس الإدارة ، وإبلاغ الإدارات المعنية بها ، وإعداد تقارير دورية لمتابعة ما تم تنفيذه من تلك القرارات.
5. تدوين وحفظ محاضر اجتماعات مجلس الإدارة ، وكافة ما يتصل بها من أعمال.
6. التنسيق مع كافة لجان المجلس بما يكفل الاتصال الفعال بين تلك اللجان ومجلس الإدارة .
7. العمل على أن يكون أعضاء المجلس على دراية بأهم ما قد يستحدث من مسؤوليات إشرافيه أو قانونية ، وذلك في حدود مسؤولياتهم ودون تعارض مع دور الإدارات الأخرى المعنية بذلك.
8. تقديم المعلومات اللازمة عن الشركة لأعضاء مجلس الإدارة الجدد ، وتقديمهم لباقي أعضاء المجلس.
9. التأكد من توفير التدريب اللازم لأعضاء مجلس الإدارة بما يكفل لهم الاضطلاع بمهامهم على أكمل وجه.
10. العمل كحلقة وصل بين الشركة والمساهمين وذلك في حال عدم وجود إدارة متخصصة لإدارة العلاقات مع المستثمرين.



6. اجتماعات مجلس الإدارة

تم انعقاد عدد 11 إجتماع لمجلس الإدارة في عام 2025 ويوضح الجدول التالي متابعة حضور أعضاء المجلس لإجتماعات المجلس:

م	إسم العضو	عد حضور اجتماعات مجلس الإدارة
1	أحمد شوقي فريد السيد الحناك	11/11
2	أحمد سيد مرسي	11/10
3	على عبد السلام على	11/11
4	عبد الناصر محمد حسن	11/11
5	محي الدين عبد المنعم محمد فياض	11/11
6	نرمين ناجح شاكر	11/11
7	داليا أحمد سامي	11/11
8	مصطفى عبد المنعم الحيوان	11/11
9	شادي إسماعيل محمد فتحي الحلبي	11/7

- ❖ هذا وقد حضر إجتماعات المجلس مفوض عن شركة مصر القابضة للتأمين لعدد 9 إجتماعات.
- ❖ وقد حضر أيضاً إجتماعات المجلس مفوض عن الشركة القابضة للأدوية والكيمائيات والمستلزمات الطبية لعدد 4 إجتماعات.

7. مكافآت وبدلات اعضاء مجلس الإدارة:

- ❖ تم تحديد مصروفات الانتقال بواقع 12,000 جنيه لكل عضو عن كل جلسة وبدلات الحضور بواقع 1500 جنيه عن كل جلسة وكذلك مصروفات انتقال اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة بواقع 12,000 جنيه طبقاً لقرار الجمعية العامة للشركة بتاريخ 2025/4/23
- ❖ وفيما يخص المكافآت تم صرف مكافأه اعضاء مجلس الإدارة طبقاً لحساب التوزيع المعتمد بالجمعية العامة للشركة .



رابعاً : لجان مجلس الاداره

1. تشكيل اللجان

م	إسم العضو	لجنة المراجعة	لجنة المخاطر	لجنة الإستثمار	صفة العضو
1	أحمد شوقي فريد السيد الحنك	✓			رئيس مجلس الإدارة- غير تنفيذي
2	أحمد سيد مرسى			✓	العضو المنتدب والرئيس التنفيذي
3	على عبد السلام على		✓	✓	غير تنفيذي
4	عبد الناصر محمد حسن	✓		✓	غير تنفيذي
5	محي الدين عبد المنعم محمد فياض	✓	✓		غير تنفيذي
6	نرمين ناجح شاكر	✓		✓	غير تنفيذي
7	داليا أحمد سامي	✓	✓		غير تنفيذي - من ذوي الخبرة-مستقل
8	مصطفى عبد المنعم الحيوان		✓	✓	غير تنفيذي
9	شادي إسماعيل محمد فتحي الحلبي	✓	✓		غير تنفيذي



2. لجنة المراجعة:

1.2 تشكيل اللجنة وحضور الاجتماعات:

تم انعقاد 5 اجتماعات للجنة المراجعة في عام 2025 ويوضح الجدول التالي متابعة حضور أعضاء اللجنة لإجتماعات اللجنة:

م	إسم العضو	المنصب فى اللجنة	صفة العضو	عدد حضور اجتماعات اللجنة
1	أحمد شوقى فريد السيد الحنك	رئيس اللجنة	رئيس مجلس الإدارة- غير تنفيذى	5/5
2	عبد الناصر محمد حسن	عضواً	غير تنفيذى	5/5
3	محيى الدين عبد المنعم محمد فياض	عضواً	غير تنفيذى	5/5
4	نرمين ناجح شاكر	عضواً	غير تنفيذى	5/5
5	داليا أحمد سامى	عضواً	غير تنفيذى - من ذوى الخبرة	5/5
6	شادى إسماعيل محمد فتحى الحلبى	عضواً	غير تنفيذى	5/2

❖ انضم السيد الأستاذ / (شادى اسماعيل محمد) إلى لجنة المراجعة بتاريخ 2025/9/29

2.2 الصلاحيات والمسئوليات :

تختص لجنة المراجعة بحد أدنى بما يلى :

- التحقق من التزام الشركة بالتشريعات والنظم التأمينية المعمول بها.
- التحقق من اساليب الرقابة الداخلية اللازمة للمحافظة على اصول الشركة وإجراء تقييم دورى للإجراءات المتبعة وإقتراح التعديلات التى يمكن إدخالها عليها تحقيقاً للافضل.
- مراجعة السياسات المحاسبية المطبقة بالشركة والمتغيرات الناتجة عن تطبيق معايير أو قواعد محاسبية جديدة.
- دراسة القوائم المالية وقوائم التدفقات النقدية السنوية والدورية والتحقق من إلتزام هذه القوائم فى إعدادها بالمعايير المحاسبية المعمول بها والقواعد التى تحددها الجهات الرقابية فى هذا الشأن وذلك قبل عرضها على مجلس الإدارة.
- دراسة مشروع الموازنات التقديرية للشركة قبل عرضها على مجلس الإدارة.



- التحقق من إستمرار كفاية رأس مال الشركة وإحتياطياتها لتغطية إلتزاماتها.
- التأكد من إستقلالية المراجعين الداخليين ومراقب الحسابات ودراسة أية خدمات إضافية يقوم بها مراقب الحسابات والأتعاب المؤداه له عنها.
- دراسة ملاحظات مراقب الحسابات الواردة بتقريره على القوائم المالية وأى تقارير وخطابات أخرى مرسله للشركة خلال العام وإبلاغها لمجلس الإدارة مصحوبه بتوصيات اللجنة.
- مناقشة ما تراه اللجنة من موضوعات مع مدير المراجعة الداخليه والمدير المالى والمسئولين المختصين وذلك فيما يتعلق بالموضوعات التى تدخل ضمن إختصاصاتها.
- التنسيق بين مهام المراجعة الداخلية والخارجيه والتأكد من عدم وجود قيود تعيق إتصال مدير المراجعة الداخليه بمراقب الحسابات.
- مراجعة خطة المراجعة الداخلية سنوياً وإقرارها.
- مراجعة تقارير المراجعة الداخلية ومدى الإلتزام بما ورد بها ومتابعة توصيات إدارة المراجعة وخاصة فيما يتعلق بمدى كفاية نظم الرقابة الداخلية والإلتزام بالقواعد والتعليمات الرقابية.
- دراسة ملاحظات الهيئة العامه للرقابة المالية على القوائم المالية ورد الادارة التنفيذية عليها وإبلاغها لمجلس الإدارة مصحوبه بتوصيات اللجنة.
- التحقق من إستجابة الشركة لتوصيات مراقب الحسابات والمراجعة الداخلية والجهات الرقابية المختصة.
- مراجعة الإجراءات المتخذة من قبل الشركة للإلتزام بالمعايير والضوابط الرقابية التى تقررها الهيئة العامة للرقابة المالية والتحقق من إتخاذ الشركة للإجراءات التصحيحية فى حالة مخالفتها.
- اقتراح تعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه والنظر فى الامور المتعلقة بإستقالته أو إقالته بما لا يخالف أحكام قانون الجهاز المركزى للمحاسبات.
- الموافقة على تعيين المراجع الداخلى وتحديد راتبه ومكافأته فيما لا يتعارض مع اللوائح الداخلية للشركة.



3.2 التوصيات و القرارات خلال العام:

- دراسة تقارير المراجعة الداخلية للشركة عن المراكز المالية الدورية وكذا الملاحظات الهامة الواردة بشأنها ومتابعة مدى العمل على استيفاءها من قبل الإدارة التنفيذية.
- دراسة المراكز المالية للشركة (الميزانية السنوية وعدد 3 مراكز مالية) ومناقشة الإدارة المالية والتنفيذية ومراقب الحسابات للتأكد من سلامة طرق إعداد القوائم المالية وجودة المعلومات المالية التي تتضمنها القوائم المالية ومدى الإعتماد عليها.
- دراسة ملاحظات الجهاز المركزي للمحاسبين عن المراكز المالية الدورية ورد الإدارة التنفيذية بالشركة عليها.
- دراسة الموازنة التقديرية للشركة وبعد المناقشة أوصت اللجنة بالموافقة على الموازنة التقديرية عن السنة المالية المنتهية في 2026/12/31 وعرضها على مجلس الإدارة للإعتماد.
- عرض التقرير السنوي لمراقب حسابات الشركة عن بيئة الرقابة الداخلية للشركة فما يخص نشاط مكافحة غسل الأموال عن الفترة من 2024/1/1 حتى 2024/12/31.
- التوصية بالموافقة على تعيين السيد الأستاذ / أحمد رفعت مديراً لإدارة المراجعة الداخلية بالشركة ، وعدم تجديد التعاقد مع مكتب المراجعة الداخلية إعتباراً من نهاية مدته الحالية بنهاية عام 2025 وفقاً لمتطلبات الهيئة العامة للرقابة المالية الصادرة بقرار حوكمة شركات التأمين



3. لجنة المخاطر:

1.3 تشكيل اللجنة وحضور الإجتماعات:

تم انعقاد 5 إجتماعات للجنة المخاطر في عام 2025 ويوضح الجدول التالي متابعة حضور أعضاء اللجنة لإجتماعات اللجنة:

م	إسم العضو	المنصب فى اللجنة	صفة العضو	عدد حضور اجتماعات اللجنة
1	محي الدين عبد المنعم محمد فياض	رئيس اللجنة	غير تنفيذى	5/5
2	على عبد السلام على	عضواً	غير تنفيذى	5/5
3	مصطفى عبد المنعم الحيوان	عضواً	غير تنفيذى	5/5
4	داليا أحمد سامى	عضواً	غير تنفيذى - من ذوى الخبرة	5/4
5	شادى إسماعيل محمد فتحى الحلبي	عضواً	غير تنفيذى	5/2
6	وليد نور الدين	عضواً	ممثل عن شركة مصر القابضة للتأمين	5/4

❖ انضم السيد الأستاذ / (شادى اسماعيل محمد) إلى لجنة المخاطر بتاريخ 2025/9/29

2.3 الصلاحيات والمسئوليات :

تختص لجنة المخاطر بحد أدنى بما يلى:

- اقتراح ومتابعة وتطوير الإستراتيجية العامة لإدارة المخاطر بالشركة.
- اقتراح مستويات الرغبة / الإستعداد فى تحمل المخاطر (Risk Appetite – Risk Tolerance) فى ضوء إستراتيجية الشركة وبالإتفاق مع مجلس الإدارة وفقاً للإهداف الإستراتيجية للشركة.
- اقتراح حدود الخطر Risk Limit ومراقبة التوافق مع تلك الحدود.
- اقتراح الأدوات والأساليب الفعالة لتحديد وقياس الأخطار التى تواجه الشركة ومنها :
- مخاطر التأمين (الإكتتاب - الإحتياطى - إعادة التأمين)
- المخاطر المالية (السوق - الإستثمار - السيولة - الإئتمان)
- المخاطر الإستراتيجية (داخلية - خارجية)
- المخاطر التشغيلية (العنصر البشرى - العمليات - نظم المعلومات - أحداث خارجية)



- اقتراح الأدوات والأساليب الفعالة للتعامل مع المخاطر السابقة والتي يقترحها مدير المخاطر بالشركة.
- متابعة المؤشرات الرئيسية لتقييم الأداء المالى وغير المالى.
- رفع التقارير بالمخاطر التى تواجه الشركة وتوضيح كيفية معالجتها.
- اقتراح نظام الإنذار المبكر لتحديد أى خلل أو انحراف لضمان إتخاذ الإجراء المناسب فى الوقت المناسب.

3.3 التوصيات و القرارات خلال العام:

- تم متابعة وتطوير الإستراتيجية العامة لإدارة المخاطر بالشركة.
- تم متابعة مستويات الرغبة / الإستعداد فى تحمل المخاطر (Risk Appetite – Risk Tolerance) فى ضوء إستراتيجية الشركة وبالإتفاق مع مجلس الإدارة وفقاً للأهداف الإستراتيجية للشركة.
- تم متابعة حدود الخطر Risk Limit ومراقبة التوافق مع تلك الحدود.
- تم متابعة الأدوات والأساليب الفعالة لتحديد وقياس الأخطار التى تواجه الشركة ومنها :
 - مخاطر التأمين (الإكتتاب – الإحتياطى – إعادة التأمين).
 - المخاطر المالية (السوق – الإستثمار – السيولة – الإئتمان).
 - المخاطر الإستراتيجية (داخلية – خارجية).
 - المخاطر التشغيلية (العنصر البشرى – العمليات – نظم المعلومات – أحداث خارجية).
- تم متابعة الأدوات والأساليب الفعالة للتعامل مع المخاطر السابقة والتي يقترحها مدير المخاطر بالشركة.
- تم متابعة المؤشرات الرئيسية لتقييم الأداء المالى وغير المالى.
- الإطلاع على التقارير الخاصة بالمخاطر التى تواجه الشركة وتوضيح كيفية معالجتها.
- تم متابعة نظام الإنذار المبكر لتحديد أى خلل أو إنحراف لضمان إتخاذ الإجراء المناسب فى الوقت المناسب.



4. لجنة الإستثمار:

1.4 تشكيل اللجنة وحضور الإجتماعات:


تم انعقاد 7 إجتماعات للجنة الإستثمار في عام 2025 ويوضح الجدول التالي متابعة حضور أعضاء اللجنة لإجتماعات اللجنة:

م	إسم العضو	المنصب فى اللجنة	صفة العضو	عدد حضور إجتماعات اللجنة
1	أحمد سيد مرسى	رئيس اللجنة	العضو المنتدب والرئيس التنفيذى	7/7
2	على عبد السلام على	عضواً	غير تنفيذى	7/7
3	عبد الناصر محمد حسن	عضواً	غير تنفيذى	7/7
4	نرمين ناجح شاكر	عضواً	غير تنفيذى	7/7
6	مصطفى عبد المنعم الحيوان	عضواً	غير تنفيذى	7/7

2.4 الصلاحيات والمسئوليات :

تختص لجنة الاستثمار بحد أدنى بما يلى:

- التوصية بالرأى بالموافقة على إقرار السياسات الإستثمارية للشركة.
- التوصية بالرأى على الخطة الإستثمارية للشركة.
- التوصية بالرأى على الموازنة الإستثمارية المقدمة من الشركة المبنية على أساس السياسة الإستثمارية المعتمدة من مجلس الإدارة ومتابعة ومراجعة تنوع المحفظة الإستثمارية في ضوء إستراتيجية الإستثمار وفي ضوء قرارات لجنة الرقابة الشرعية.
- التوصية بالموافقة على إعتقاد القرارات بشأن تأسيس شركات مساهمة جديدة بالإشتراك مع الأشخاص الإعتبارية العامة أو الخاصة أو الأفراد.
- التوصية بالرأى في شأن قرارات الإستثمار بالشركة سواء كانت بشأن توظيف السيولة النقدية في أدوات الدخل الثابت أو بيع أو شراء الأوراق المالية بمختلف أنواعها.
- مراقبة كفاءة وجودة عملية الإستثمار بالمقارنة مع الأهداف الموضوعية ورفع نتائج أعمال اللجنة إلى مجلس الإدارة لإتخاذ الإجراءات اللازمة والموافقات.



3.4 التوصيات و القرارات خلال العام:

- أولاً : اجراء التعديلات المطلوبة على السياسة الاستثمارية لتتوافق مع آخر المستجدات وكذا متابعة تنفيذ تلك السياسة والتي تهدف الى :

- (1) تحديد الاطار العام والتنفيذي لمهام ونطاق مسؤوليات وواجبات القائمين على إدارة أنشطة الاستثمارات المالية للشركة.
- (2) الحفاظ على مصالح الشركة واموال حملة الوثائق والمساهمين.
- (3) قياس وإدارة المخاطر المتعلقة بالاستثمارات المختلفة.
- (4) إقرار معايير مؤسسية متفق عليها للاستثمار تتوافق مع احكام الشريعة الاسلامية.
- (5) تحديد آليات إدارة السيولة النقدية المتوافرة للشركة.

- ثانياً : التوافق مع متطلبات قرار الهيئة العامة للرقابة المالية بالقرار رقم (2) لسنة 2025 بشأن قواعد وضوابط ونسب استثمار أموال شركات التأمين وإعادة التأمين. :

- (1) تم التوافق مع قرار الهيئة بشأن الاستثمار فى صناديق الاستثمار فى الاسهم المتداولة وذلك فيما يخص كلا من الاموال المخصصة بنحو نسبة 2.5% من رأس المال المدفوع وكذا فيما يخص الاموال الحرة وذلك بنسبة 5% من الاموال الحرة.
- (2) تم التوصية بالموافقة على مقترح تعديل السياسة الاستثمارية للشركة وذلك فى ضوء متطلبات قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (2) لسنة 2025 بشأن قواعد وضوابط ونسب استثمار أموال شركات التأمين وإعادة التأمين.

- ثالثاً : التوصية بالموافقة على توجيه مبلغ 90 مليون جنيه من أموال المساهمين الحرة لمحفظة استثمار ادوات الدخل الثابت التي تدار بمعرفة الغير - شركة مصر لإدارة الاستثمارات المالية:

تم التوصية بالموافقة على توجيه مبلغ إضافي 90 مليون جنيه مصرى من الاموال الحرة للمساهمين لإستثمارها بمحفظة أدوات الدخل الثابت ليصل إجمالى ما تم ضخه بالمحفظة مبلغ 210 مليون جنيه مصرى منذ تكوين المحفظة التي يتم إدارتها من خلال شركة مصر لإدارة الاستثمارات المالية،على إن يتم استثماره بذات الشروط والقواعد المتفق عليها بالعقد وفى ضوء استراتيجية الاستثمار المتفق عليها .

هذا وقد بلغت قيمة محفظة استثمار أدوات الدخل الثابت نحو 265.3 مليون جنيه مصرى، والمدارة بمعرفة شركة مصر لإدارة الاستثمارات المالية، وقد حققت المحفظة خلال العام المالي معدل عائد سنوي بلغ نحو 25.44% بعد الضرائب، وهو ما يفوق متوسط المعدلات السوقية.



- رابعا : إقرار الخطة الاستثمارية للشركة للعام المالي 2026 والتي تضمنت ما يلي :
 - (1) تحديد استراتيجية الاستثمار المستهدفة عن العام المالي 2026 في ظل دراسة الاحداث الاقتصادية الحالية والمستقبلية.
 - (2) تحديد معدلات العائد المستهدفة لكل وعاء من الاوعية الاستثمارية المقترحة.
 - (3) وضع هيكل المحفظة الاستثمارية المقترحة بخطة الاعمال.
- خامسا : متابعة ودعم النشاط الاستثماري للشركة من خلال :
 - (1) تقديم الدعم الكامل للإدارة التنفيذية والتوصية بالرأي في شأن قرارات الاستثمار بالشركة سواء كانت بشأن توظيف السيولة النقدية في أدوات الدخل الثابت او بيع أو شراء الأوراق المالية بمختلف أنواعها.
 - (2) رفع تقارير دورية لمجلس الادارة ولجنة الاستثمار المركزية بشركة مصر القابضة للتأمين بشأن أداء محفظة الاستثمار وذلك من خلال مراقبة كفاءة وجودة عملية الاستثمار بالمقارنة مع الأهداف الموضوعية.
 - (3) إجراء بعض التعديلات على هيكل المحفظة الاستثمارية المقترحة في ضوء المستجدات والاحداث الاقتصادية الاخيرة.

خامساً: مدى الالتزام بقواعد الحوكمة

1. الالتزام بأحكام قرار الهيئة رقم 200 لسنة 2025

في إطار التزام الشركة بتطبيق أحكام قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (200) لسنة 2025 بشأن قواعد حوكمة شركات التأمين، وحرصاً على ترسيخ مبادئ الشفافية والنزاهة تؤكد الشركة التزامها الكامل بتطبيق متطلبات قرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم 200 لسنة 2025 بشأن قواعد حوكمة شركات التأمين وإعادة التأمين و الذي تم نشره بتاريخ 21 أكتوبر 2025 والذي نص على إلتزام الشركات المخاطبة بأحكام هذا القرار بتوفيق أوضاعها وتعديل أنظمتها يتوافق مع أحكامه ، وذلك خلال سنة من تاريخ العمل به ، حيث قامت الشركة بالفعل بإتخاذ العديد من الإجراءات للتوافق مع القرار . كما التزمت بوضع خطة زمنية للتوافق مع جميع متطلبات القرار المشار إليه وتم إخطار الهيئة العامة للرقابة المالية بها و كذلك يتم بشكل دوري ربع سنوي موافاة الهيئة بما تم إنجازه في هذا الشأن.



أولاً: الإطار المؤسسي للحوكمة

1- قامت الشركة باعتماد لائحة حوكمة متكاملة تتضمن:

- تشكيل مجلس الإدارة
- إستقلالية مجلس الإدارة
- حالات انتفاء صفة الاستقلالية عن عضو مجلس الادارة المستقل
- دور مجلس الادارة ومسئولياته
- سير إجتماعات مجلس الإدارة
- مهام ومسئوليات رئيس مجلس الإدارة
- مهام ومسئوليات العضو المنتدب/الرئيس التنفيذي
- مهام ومسئوليات أمين سر مجلس الإدارة
- مراقب حسابات الشركة
- تقييم الأداء والمساءلة
- تحديد واضح لاختصاصات لجان مجلس الادارة وعضويتها وتشكيلها
- معايير ملاءمة ومناسبة الأشخاص المنوط بهم القيام بأعمال الرقابة والحوكمة
- اختصاصات إدارة المخاطر
- مسئوليات واختصاصات ادارة الإلتزام
- مسئوليات واختصاصات ادارة المراجعة الداخلية
- مسئوليات واختصاصات ادارة الحوكمة
- مسئوليات واختصاصات ادارة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب



2- الالتزام بتشكيل اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة

تلتزم الشركة بتشكيل اللجان المنصوص عليها بالقرار رقم (200) لسنة 2025 حيث يوجد بالفعل لجان مشكلة من مجلس الإدارة و هي لجان المراجعة الداخلية والمخاطر و الاستثمار وكذلك تمت الموافقة من مجلس الإدارة على تشكيل اللجان المتبقية على أن تكون عضوية اللجان التالية من أعضاء مجلس الإدارة وفقا لما نص عليه القرار :

- لجنة الترشيحات والمكافآت
- لجنة المراجعة الداخلية
- لجنة المخاطر
- لجنة الاستثمار
- لجنة الحوكمة
- لجنة حماية حقوق حملة الوثائق
- و أن تكون اللجان التالية من أعضاء الإدارة التنفيذية بالشركة وفقا لما سمح به القرار في هذا الشأن:
- لجنة الممارسات البيئية والمجتمعية والحوكمة المتعلقة بالاستدامة والحوكمة المناخية
- لجنة تكنولوجيا المعلومات والتحول الرقمي
- لجنة تطوير المنتجات التأمينية
- لجنة إدارة الأصول والالتزامات
- مع تحديد مهام كل لجنة واختصاصاتها في موثيق معتمدة، مع مراعاة:
- توافر عنصر الاستقلالية.
- الخبرات الفنية المناسبة لطبيعة النشاط.
- انتظام انعقاد الاجتماعات وتوثيق محاضرها.
- رفع تقارير دورية إلى مجلس الإدارة.

3- السياسات المعتمدة

- تم الإنتهاء من إعداد وإعتماد كلاً من :
- سياسة تسوية المطالبات
- سياسة إعادة التأمين
- سياسة وإجراءات العمل لأمن المعلومات.
- سياسات وإجراءات العمل لتكنولوجيا المعلومات والتحول الرقمي
- سياسات وإجراءات العمل لعدم تعارض المصالح والإفصاح والشفافية.



- سياسات وإجراءات العمل لتأمين وحماية أصول الشركة.
 - سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات
 - سياسة وإجراءات وقواعد التناسب والملاءمة.
- وجارى العمل على الإنتهاء من باقى السياسات المطلوبة وفقاً لما نص عليه القرار رقم 200 لسنة 2025 بشأن قواعد حوكمة شركات التأمين وإعادة التأمين.

سادساً: الإفصاح عن التدابير والعقوبات الصادرة بحق الشركة أو إدارتها العليا

خلال السنة المالية المنتهية في 2025/12/31 لم تصدر أية تدابير رقابية أو جزاءات أو عقوبات من قبل الهيئة العامة للرقابة المالية أو أي جهة رقابية أخرى بحق الشركة أو أي من أعضاء مجلس إدارتها أو الإدارة التنفيذية العليا، وذلك فيما يتعلق بمهامهم ومسئولياتهم الوظيفية.

سابعاً: البيئة الرقابية

1- إدارة المراجعة الداخلية

يتولى ادارة المراجعة الداخلية مسئول رئيسى متفرغ يتبع فنيا لجنة المراجعة الداخلية، ويقوم بعرض تقارير ادارة المراجعة الداخلية على لجنة المراجعة الداخلية، ويتم منحه الصلاحيات اللازمة للقيام بعمله علي اكمل وجه وتعمل إدارة المراجعة الداخلية على ما يلي:

- تقييم مدى كفاءة نظام الرقابة الداخلية بالشركة ، ورفع التقارير للجنة المراجعة الداخلية بالملاحظات فى هذا الشأن.
- تقييم مدى التزام جميع إدارات الشركة بتنفيذ أعمالها وفقاً لإجراءات العمل والسياسات داخل الشركة دون التعارض مع اختصاصات الإدارات المعنية الأخرى.
- التحقق من تحديث ومتابعة وتقييم المخاطر بشكل دورى.
- تقييم كفاءة الإجراءات والسياسات داخل الشركة وبيان مدى تناسبها مع تطورات العمل والسوق.
- متابعة استيفاء الملاحظات الواردة بتقارير المراجعة الداخلية والخارجية والواردة من الهيئة.



2- إدارة المخاطر

تتوافر بالشركة إدارة للمخاطر ويتمكن مسئولها من التواصل مباشرة مع لجنة المخاطر دون عوائق وقد اشتملت مسؤوليات إدارة المخاطر خلال عام 2025 على الآتي:

- تحليل المخاطر التي قد تتعرض لها الشركة بدقة وفي وقت مناسب ومبكر.
- مراقبة مؤشرات مدى رغبة الشركة في المخاطرة Risk Appetite وعرضها على لجنة المخاطر.
- إعداد مؤشرات الإنذار المبكر بشكل ربع سنوي و عرضها على لجنة المخاطر.
- إعداد ملخص بيان بالشكاوى بشكل ربع سنوي وعرضه على لجنة المخاطر.
- اقتراح السياسات والإجراءات لإدارة المخاطر ، لتحديد وتقييم ومراقبة وقياس وضبط المخاطر والحد منها وعرضها على لجنة المخاطر تمهيدا لاعتمادها من مجلس إدارة الشركة ، والقيام بتطبيقها بعد اعتمادها.
- تحديث سجل المخاطر لجميع الإدارات بشكل دوري وعرضه على لجنة المخاطر.
- التأكد من توافر نظم معلومات واتصال فعالة فيما يتعلق بعملية متابعة ومراقبة المخاطر ، بحيث تتيح للإدارة العليا ولجنة المخاطر تلقي تقارير دورية ربع سنوية على الأقل من إدارة المخاطر توضح مدى التزام الشركة بحدود المخاطر المحددة ، وأسباب أى تجاوزات وخطة المعالجة.
- تقديم تقارير دقيقة ومعبرة ، تمكن المعنيين من اتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.

3- إدارة الإلتزام

- تتوافر بالشركة إدارة إلتزام وقد اشتملت مسؤوليات إدارة الإلتزام خلال عام 2025 على الآتي:
- تحديد وتقييم وإعداد التقارير بشأن مخاطر عدم الإلتزام بالتشريعات السارية تجنباً للإضرار بسمعة الشركة أو تعرضها لتدابير أو مخالفات أو عقوبات ناتجة عن عدم الإلتزام.
 - المتابعة الدورية والتأكد من التزام كافة العاملين بالتشريعات السارية واللوائح والسياسات والمواثيق الداخلية بالشركة .
 - تحديث إجراءات وخطوات العمل بالشركة بقوانين الهيئات الرقابية ولوائحها وقراراتها.
 - مراجعة السياسات والإجراءات بشكل دوري لضمان الإلتزام بالقوانين والقرارات الصادرة من الهيئات الرقابية.
 - الإلتزام بالمتابعة والرد على جميع المراسلات وإستيفاء البيانات الخاصة بالجهات الرقابية.
 - وضع مقترحات للتعامل مع مخاطر عدم الإلتزام والتخفيف من حدتها.
 - تتبع الاستفسارات المتعلقة بالإلتزام للرد على الاستفسارات الواردة من الإدارات المختلفة للحفاظ على الامتثال للقوانين.
 - تحديد وتقييم وإعداد التقارير بشأن مخاطر عدم الإلتزام بالتشريعات السارية تجنباً للإضرار بسمعة الشركة أو تعرضها لتدابير أو مخالفات أو عقوبات ناتجة عن عدم الإلتزام.
 - المتابعة الدورية والتأكد من التزام كافة العاملين بالتشريعات السارية واللوائح والسياسات والمواثيق الداخلية بالشركة .



4- إدارة الحوكمة

- تم تعديل الهيكل التنظيمي للشركة وازدادة ادارة الحوكمة خلال عام 2025 بحيث تهدف إدارة الحوكمة بالشركة إلى المساعدة على توطيد وإرساء مبادئ الحوكمة، ومتابعة تطبيقها وزيادة فاعليتها وتختص بما يلي:
- مراقبة مدى توافر المبادئ والعناصر الأساسية التي تساعد على تطوير و تحسين الأداء بالشركة بما يساهم في تحقيق الأهداف الاستراتيجية المحددة من قبل مجلس الإدارة.
 - متابعة تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية وثقافة الحوكمة في كافة أعمال وأنشطة الشركة.
 - تحسين وتطوير الإطار العام ومبادئ العمل بالشركة من خلال ميثاق قواعد السلوك المهني الخاص بالشركة.
 - مراقبة تطبيق سياسة تجنب تعارض المصالح على كافة العاملين بالشركة.
 - العمل على تطبيق مفهوم الشفافية والوضوح والعدالة في التعامل مع جميع مساهمي الشركة.
 - العمل على التوعية بشأن اختصاصات ومهام أعضاء مجلس إدارة الشركة ومساهميها.
 - إعداد لائحة الحوكمة الداخلية للشركة وصياغة السياسات الخاصة بها ، وكذلك المساهمة في إعداد التقرير السنوي للحوكمة.

5- مراقب الحسابات

عينت الشركة يسرى أحمد إبراهيم - مكتب مور إيجيبت (Moore Egypt) كمراقب حسابات للشركة وهو من ما تتوافق فيه الشروط المنصوص عليها ومن المقيد في السجل الخاص بمراقبي الحسابات بالهيئة العامة للرقابة المالية. وتعمل إدارة الشركة على توفير استقلالية كاملة له وتقوم لجنة المراجعة بمناقشة تقرير مراقب الحسابات وإصدار توصيتها بشأنه .

ثامناً : التعاملات والعقود مع الأطراف ذات العلاقة

تتمثل التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة في المعاملات التي تبرمها الشركة مع السادة المساهمين أو أي أطراف يرتبطون بها بعلاقات ملكية أو سيطرة أو تأثير جوهري، وذلك وفقاً للتعريفات والمعايير المنظمة لهذا الشأن. وتؤكد الشركة أن جميع المعاملات التي تمت مع الأطراف ذات العلاقة خلال الفترة محل التقرير قد جرت في إطار النشاط المعتاد للشركة، ووفقاً لأسس عادلة وبنفس الشروط والأحكام التي تطبقها الشركة عند تعاملها مع الغير، دون منح أي مزايا تفضيلية أو شروط استثنائية.

وتحرص الشركة على الإفصاح عن هذه التعاملات بشكل واضح ودقيق ، بما يعكس التزامها الكامل بأفضل ممارسات الحوكمة والمتطلبات الرقابية ذات الصلة.



وفيما يلي بيان بأهم العمليات والمعاملات التي تمت مع السادة المساهمين خلال الفترة :

المساهم	إجمالي الأقساط التي تخص المساهم خلال العام	النسبة لإجمالي أقساط الشركة
شركة مصر للتأمين	9,188,207 جنيه مصرى	0.90%

المساهم	التعامل
شركة مصر لتأمينات الحياة	عقد إعادة تأمين لفرع تأمين الطبي

تاسعاً: أدوات الإفصاح

تتم عمليات الإفصاح مع مراعاة الشفافية والدقة والشمول والحيادية و تناسب المعلومات مع احتياجات المساهمين والأطراف ذات العلاقة ، بالإضافة إلى الحرص على إتاحة المعلومات فى الوقت المناسب للأطراف ذات العلاقة ، وذلك على النحو التالى:


تقرير الحوكمة السنوى:

يتم إعداد تقرير الحوكمة بشكل سنوى و يتضمن كافة المعلومات والبيانات والسياسات ذات الصلة بتطبيق قواعد الحوكمة ويوقع عليه من رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب/الرئيس التنفيذي ويعرض على مجلس إدارة الشركة وجمعيتها العامة ، ويتم نشر ملخصه على موقع الشركة الإلكتروني .

التقرير السنوى عن نشاط الشركة:

يقوم مجلس الإدارة بإعداد تقرير سنوى من عن نشاط الشركة ويتم عرضه على الجمعية العامة للشركة ، ويتم موافاة الهيئة به ، ويتضمن بحد أدنى ما يلى :

- طبيعة نشاط الشركة ، وأهدافها ، ورؤيتها ، واستراتيجيتها المستقبلية .
- استعراض استراتيجية الشركة وبيان أى تعديلات جوهرية طرأت عليها خلال العام .
- بيان بالإنجازات الرئيسية التى حققتها الشركة خلال العام.
- القرارات الجوهرية المتخذة وأثرها على أداء ووضع الشركة .
- تقرير عن وضع الملاءة المالية للشركة.
- تحليل المركز المالى للشركة .
- القوائم المالية والإفصاحات المتممة لها ، وتقرير مراقب الحسابات بشأنها .
- تقرير عن نتائج المراجعة السنوية لكفاءة وفعالية نظام الرقابة الداخلية للشركة .



- هيكل ملكية الشركة وبيان نسبة تملك كل من مساهميها والتغيرات التي تمت على هيكل الملكية خلال العام المالي المنقضى.
- تشكيل مجلس الإدارة ، وأسماء أعضاء المجلس وتصنيفهم ، وصفة كل عضو بالمجلس ، وتاريخ بداية ونهاية الدورة الحالية ، وعدد الاجتماعات المعقودة خلال الفترة .
- تشكيل كل لجنة من اللجان المشكلة من مجلس إدارة الشركة وبيان صفة أعضائها ، وعدد اجتماعات كل لجنة .
- بيان التعاملات التي تمت بين الشركة والشركة الأم وأى من شركاتها التابعة أو الشقيقة ، والأطراف ذات العلاقة بما فى ذلك كبار المساهمين وأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا خلال العام المالي المنقضى.
- بيان بعقود المعاوضة التي أبرمت خلال العام المنقضى ، والعقود المزمع إبرامها خلال العام القادم .
- مدى وجود حالات لتعارض المصالح أو شبهة تعارض مصالح والإجراءات التي اتخذتها الشركة بشأنها.
- بيان التدابير أو المخالفات أو الدعاوى القضائية التي اتخذت ضد الشركة أو ضد أى من أعضاء مجلس إدارتها أو الإدارة التنفيذية العليا والمتعلقة بمهامهم الوظيفية.

تقرير الممارسات البيئية والمجتمعية والحوكمة المتعلقة بالاستدامة والحوكمة المناخية:

تقوم الشركة بإعداد تقرير سنوى عن الممارسات البيئية والمجتمعية والحوكمة المتعلقة بالاستدامة والحوكمة المناخية وذلك وفقاً للقرارات الصادرة عن الهيئة فى هذا الشأن ،

الموقع الإلكتروني

الشركة لديها موقع الكتروني على شبكة المعلومات الدولية يتم من خلاله الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية، ويتم تحديثه بالمعلومات المنشورة بشكل مستمر وإتاحة إمكانية التواصل مع الشركة بسهولة مع الالتزام بمتابعة الرد على الرسائل والاستفسارات التي تتلقاها الشركة من خلاله.

يتضمن الموقع الإلكتروني للشركة ما يلي:

- نبذة عن الشركة ورؤيتها ورسالتها وإستراتيجيتها.
- تشكيل مجلس الإدارة ولجانه والإدارة العليا.
- معلومات عن نشاط الشركة ومنتجاتها ونطاق عملها.
- التقارير السنوية للشركة.
- وسائل التواصل بشأن شكاوى العملاء.



عاشراً: سياسات عدم تعارض المصالح والإبلاغ عن المخالفات

عدم تعارض المصالح

تضع الشركة سياسة لعدم تعارض المصالح بهدف ضمان إدارة جميع أعمال الشركة بشفافية ونزاهة، بما يمنع وقوع أي تضارب بين المصالح الشخصية للعاملين أو أعضاء مجلس الإدارة أو أصحاب المصالح الأخرى ومصالح الشركة أو حملة الوثائق أو المساهمين كما تهدف إلى تعزيز الثقة في بيئة العمل من خلال ضمان وضوح المعلومات وإتاحة الإفصاح الكامل والدقيق عنها في الوقت المناسب.

سياسة الإبلاغ عن المخالفات Whistleblowing

تتوافر لدى الشركة سياسة الإبلاغ عن المخالفات والتي تهدف إلى تشجيع العاملين بالشركة أو المتعاملين معها بالإبلاغ عن أي ممارسات مخالفة لقواعد السلوك الأخلاقي أو أية أعمال غير قانونية، حيث تتيح تلك السياسة لجميع العاملين أو مقدمي الخدمات فرصة الإبلاغ عن المخالفات بشكل سري مع ضمان الحماية الكاملة من التعرض للفصل أو التأثير سلباً بأي شكل من الأشكال وتلتزم تلك السياسة الشركة بإجراء التحقيق الفوري في كافة البلاغات المقدمة واتخاذ الإجراءات العقابية المناسبة إذا ما ثبت صحة البلاغ.

رئيس مجلس الإدارة

العضو المنتدب والرئيس التنفيذي

إدارة الحوكمة

